0047.JPG

ايضا حاصلة اذ التسمية بالشرعية القسمية بالانسان وح فالقياس صحيح
والنتيجة صحيحة وهي كل انسان ضحاك وذلك مقابر لكبرى لاختلاف عنوان
الموضوع ويمكن الجواب عن الثاني بان التسمية امر لغوي لا يعتبر في القياس
بل يؤخذ بنقله عن الواضع الاستقراء الناقص اما التام فانه عن اليقينيات
وصورة قياس الاستقراء الناقص كل حيوان اما انسان او فرس او حمار وكل انسان
وفرس وحمار يحرك فكه الاسفل عند المضغ ينتج كل حيوان يحرك فكه الاسفل
عند المضغ وهي كاذبة لكذب الصغرى لان الحيوان لا ينحصر فيما ذكر فربما
يكون من افراد الحيوان الخارجة عن هذه الاقسام ما لا يحرك فكه الاسفل
عند المضغ كالتمساح فانه ذكر والانه انما يحرك فكه الاعلى عند ذلك
حكم على كلي فيه مسامحة لان هذا الحكم مطلوب به عن الاستقراء لا نفسه فكانهم
اراد وا ان اثبات المطلوب بالاستقراء هو ما ذكر وحقيقته تصفح امور جزئية
ليحكم بحكمها على امر يشمل تلك الجزئيات في اكثر الجزئيات اي فقط و
بذلك يخرج الاستقراء التام فانه يفيد يقينا كما مر اثبات حكم كلي فيه مسامحة
ايضا لان حقيقته كما ذكر والتشبيه جزئي في جزئي في معنى مشترك بينهما يثبت
في المشبه الحكم الثابت في المشبه به المعلل بذلك هو البرهان اي المتقدم
تعريفه المنقسم الى الاقسام السابقة وهذا اخر ما اردنا ايراده وفيه كفاية
للطالب والحمد لله اولا واخرا تم صبيحة يوم الجمعة
رابع عشر شعبان سنة ١٠٧١ على يد مولفه
الفقير يوسف الحفناوي الشافعي
غفر الله له ولوالديه
وللمسلمين
امين
تمت

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)